



قائمة الالتزامات الوطنية للإبلاغ الثنائية الأطراف¹ على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

المراجع في الاتفاقية	نص الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (اقتباس)	مواطن الالتزام بتقديم التقارير	
المادة 4.4	يقدم كل طرف متعاقد وصفاً للترتيبات التنظيمية الخاصة بوقاية النباتات في بلده إلى طرف متعاقد آخر، بناء على طلبه	تقديم وصف للترتيبات التنظيمية لوقاية النباتات	1
المادة 2.7 (ج)	تقوم الأطراف المتعاقدة، عند الطلب، بإطلاع أي طرف متعاقد على مبررات اشتراطات وقيود وأوامر الحظر المتعلقة بالصحة النباتية	إتاحة مبررات اشتراطات وقيود وأوامر الحظر المتعلقة بالصحة النباتية	2
المادة 2.7 (و)	على الأطراف المتعاقدة المستوردة أن تبلغ، بالسرعة الممكنة، الطرف المتعاقد المصدر المعني أو، حيثما كان ذلك مناسباً، الطرف المعني الذي أعاد التصدير عن حالات عدم التقيد الملموس بإجراءات إصدار شهادة الصحة النباتية.	الإبلاغ عن حالات عدم الالتزام بإجراءات إصدار شهادة الصحة النباتية	3
المادة 2.7 (و)	على الأطراف المتعاقدة المصدرة أو، حيثما كان ذلك مناسباً، الطرف المعني بإعادة التصدير، التحقيق، بناء على طلب، وإبلاغ نتائج التحقيق إلى الطرف المتعاقد المستورد المعني.	إبلاغ نتائج التحقيق بخصوص عدم التقيد الملموس بإجراءات إصدار شهادة الصحة النباتية	4
المادة 2.7 (ي)	تقوم الأطراف المتعاقدة، بقدر استطاعتها، بإجراء مراقبة للأفات وتطوير الاحتفاظ بمعلومات كافية عن وضع الآفة وتوفير هذه المعلومات إلى الأطراف المتعاقدة، بناء على طلبها	تطوير والاحتفاظ بمعلومات كافية عن وضع الآفة وتوفير هذه المعلومات	5
المادة 1.8 (ج)	تتعاون الأطراف المتعاقدة فيما بينها إلى أقصى حد عملي ممكن لتحقيق أهداف هذه الاتفاقية، وسوف تتعاون على وجه الخصوص في توفير المعلومات الفنية والبيولوجية الضرورية لأغراض تحليل مخاطر الآفات.	التعاون في توفير المعلومات الفنية والبيولوجية الضرورية لأغراض تحليل مخاطر الآفات	6

¹ ثنائية: مذكورة في التواصل المباشر بين الدول